

عدم اختصاص مجلس الدولة بالطعن في تمليك أسرة السادات لـمفرليه

قررت محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة عدم اختصاصها بنظر الطعن في القانون الصادر عام ١٩٨١ ، بتمليك المسكن الذي كان يقيم فيه الرئيس الراحل السادات بالقاهرة ومنزله بالاسكندرية الى زوجته السيدة جيهان رعوف واولاده ، مع تقرير معاش للورثة ، صدر الحكم برياسة المستشار محمد عبدالمجيد بامانة سر عبدالعزيز عامر . كان احد المحامين قد اقام دعوى امام المحكمة للطعن في هذا القانون لمخالفته احكام الدستور .

قالت المحكمة ان القانون صدر بعد موافقة مجلس الشعب عليه ، ومر بالمراحل والاجراءات المقررة لاصصدار القوانين ، والتي تضمنت التنازل عن مسكن الرئيس بالقاهرة والاسكندرية لورثته .